بصحته لثقة رجاله وانما له علة من دونه العيب لعله امثل
اسناد في هذا الباب قلت وليس بجيد لمن فيه لعله التي
وصفناها فالشذوذ فلا يحكم له بالصحة كما تقرر والله اعلم واما
حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما فرواه البيهقي في الخلافيات
من طريق ضمرة بن ربيعة عن اسمعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد
عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ورجاله ثقات الا ان
رواية اسمعيل بن عياش عن الحجازيين فيها مقال وهذا منها
والمحفوظ من حديث نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما من قوله
كذا رواه عبد الرزاق وابو بكر بن ابي شيبة من طريق عنه وكذا
رواه ابن ابي شيبة ايضا من رواية سعيد بن مرجانة وهلال
بن اسامة كلاهما عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما موقوفا واما
حديث ابي امامة رضي الله تعالى عنه فقد اشار اليه شيخنا وقوله
ان ابن حبان اخرجه في صحيحه من رواية شهر عن ابي امامة رضي
الله تعالى عنه فيه نظر بل ليس هو في صحيح ابن حبان البتة لا من
طريق ابي امامة ولا من طريق غيره بل لم يخرج ابن حبان في
صحيحه لشهر شيئا وقد ذكرت طرق حديث شهر هذا في كتاب المدرج
بدلائله وكيفية الادراج فيه بحمد الله تعالى واذا نظر المصنف
بمجموع هذه الطرق علم ان للحديث اصلا وانه ليس مما يطعن فيه وقد
حسنوا احاديث كثيرة باعتبار طرق لها دون هذه والله اعلم
تنبيهان الاول معنى هذا الحديث ان الاذنين حكمهما حكم الراس
في المسح لانهما جزء من الراس بدليل انه لا يجزئ المسح على ما عليهما
من شعر عند من يجتزئ بمسح بعض الراس بالاتفاق ولكن
لا يجزئ المحرم ان يقصر مما عليهما من شعر بالاجماع والله الموفق

الثاني

الثاني ينبغي ان يمثل في هذا المقام بحديث من حفظ على امتي اربعين
حديثا فقد نقل النووي اتفاق الحفاظ على ضعفه مع كثرة طرقه
والله اعلم قوله اذا كان راوي الحديث متاخرا عن درجة
اهل الحفظ والاتقان غير انه من المشهورين بالعدالة وروي
حديثه من غير وجه فقد اجتمعت له القوة من الجهتين وذلك
يرقي حديثه من درجة الحسن الى درجة الصحيح مثاله حديث
محمد بن علقمة بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه الى اخر كلامه وفيه امور احدها ان ظاهر كلامه ان شرط
الصحيح ان يكون راويه حافظا متقنا وقد بينا ما فيه فيما سبق
ثانيها ان وصف الحديث بالصحة اذا قصر عن رتبة الصحيح وكان
على شرط الحسن اذا روي من وجه اخر لا يدخل في التعريف
الذي عرف به الصحيح اولا فاما ان يزيد في حد الصحيح ما يعطي
ان هذا ايضا يسمى صحيحا واما ان لا يسمى هذا صحيحا والحق انه من
طريق النظر انه يسمى صحيحا وينبغي ان يزاد في التعريف بالصحيح
فيقال هو الحديث الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط التام
او القاصر عنه اذا اعتضد عن مثله الى منتهاه ولا يكون شاذا
ولا معللا وانما قلت ذلك لاني اعتبرت كثيرا من احاديث الصحيحين
فوجدتها لا يتم الحكم عليها بالصحة الا بذلك ومن ذلك حديث
ابي بن العباس بن سهل بن سعد عن ابيه عن جده رضي الله
تعالى عنه في ذكر خيل النبي صلى الله عليه وسلم وابي هذا قد ضعفه
لسوء حفظه احمد بن حنبل ويحيى بن معين والنسائي ولكن تابعه
عليه اخوه عبد المهيمن بن العباس اخرجه ابن ماجه من طريقه
وعبد المهيمن ايضا فيه ضعف فاعتضد وانضاف الى ذلك انه

بحث الحسن لذاته

مطلب

Copyright © King Saud University